كلية الدراسات الإسلامية والعربية
للبنات بالمنصورة

حولية

كلية الدراسات الإسلامية والعربية

للبنات بالمنصورة

مجلة علمية محكمة

العدد السادس والعشرون

يشرف على تحريرها

أ.د/ محاسن فكري عبد الخالق
عميد الكلية

أ.د/ علي عبده محمد علي
وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث

لعام
١٤٤٦هـ - ٢٠٢٤م

للتواصل مع المجلة والاستفسارات

توجه جميع المراسلات باسم الأستاذ الدكتور: رئيس تحرير المجلة

على صفحة تواصل المجلة على موقع بنك المعرفة المصري على الرابط التالي:

https://bfsgm.journals.ekb.eg/journal/contact.us

أو البريد الإلكتروني للمجلة:

mgirlsmansoura@azhar.edu.eg

أو العنوان التالي:

كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالمنصورة - شارع الشيخ محمد متولي الشعراوي - عزبة الشال - المنصورة - محافظة الدقهلية - مصر

البحوث المنشورة تعبر عن آراء الباحثين ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة أو القائمين عليها

الترقيم الدولي الموحد للطباعة

2735-5241

الترقيم الدولي الموحد الإلكتروني

ISSN: 2735-525X

التقشير الطبي

بين المعطيات الطبية والاجتهادات الفقهية

دراسة فقهية مقارنة

إعداد

أ.د. علي عبده محمد علي

أستاذ الفقه المقارن ووكيل كلية

الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالمنصورة

التقشير الطبي بين المعطيات الطبية والاجتهادات الفقهية دراسة فقهية مقارنة

علي عبده محمد علي.
قسم الفقه المقارن، كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالمنصورة، جامعة الأزهر، مصر.
البريد الإلكتروني: aliabdo.820@azhar.edu.eg

ملخص البحث:

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على ماهية التقشير الطبي، وتحديد أنواع التقشير الطبي، وحكم كل نوع، وتمييز التقشير الطبي المشروع من الممنوع، ووضع ضوابط للتقشير الطبي في حالة إباحته، وتحديد مدي مسئولية الطبيب الذي يجري التقشير الطبي، ويرجع ذلك إلى أهمية انتشار ظاهرة التقشير الطبي بوسائل متعددة، وما يترتب عليه من مسئولية الطبيب، مع الأخذ في الاعتبار عرض مثل هذه القضايا على قواعد الفقه الإسلامي ليتجنب المسلم والمسلمة ما هو محظور، بالإضافة إلى أن الفترة الأخيرة شهدت تطورًا كبيرًا في التقنيات الطبية الحديثة، ومن بينها التقشير الطبي، ولا يقف منها الفقه الإسلامي موقف الجمود، لعدم وجود هذه الأشياء في عصر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو الصحابة أو التابعين أو الفقهاء الأجلاء، فعدم وجود نص في مسألة من المسائل لا يعني عدم إمكانية الحكم عليها بالجواز أو عدمه، وإنما امتازت الشريعة الإسلامية بالمرونة التي جعلتها صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان، وما يُستجد من مسائل اقتضتها طبيعة العصر أو التقدم، وذلك من خلال الأحكام العامة والقواعد الكلية والقياس فيما لا نص فيه على ما فيه أو إلحاقها بأقرب النصوص شبهاً بها، ويتم ذلك من خلال المنهج الاستقرائي مع المنهج التحليلي، بتتبع طرق أو وسائل التقشير من الناحية الطبية، ثم دراستها في الفقه الإسلامي، وتحليلها من حيث الجواز وعدمه .

الكلمات المفتاحية: التقشير، المعطيات، الاجتهادات، الفقهية، المقارنة.

Medical Peeling between Medical Data and Jurisprudential Ijtihād: A Comparative Jurisprudential Study

Ali Abdo Mohammed Ali.
Department of Comparative Jurisprudence,Faculty of Islamic and Arabic Studies for Girls ,in Mansoura, Al-Azhar University, Egypt.
Email aliabdo.820@azhar.edu.eg.

Abstract:

This study aims to explore the nature of medical peeling, determine the types of medical peeling, and ascertain the ruling for each type. It seeks to distinguish between permissible and impermissible forms of medical peeling, establish guidelines for its use in cases where it is deemed permissible, and clarify the responsibility of the physician performing the procedure. This is especially pertinent given the widespread prevalence of medical peeling practices and the associated responsibilities of the physician. The study takes into account the necessity of examining such issues through the lens of Islamic jurisprudence to ensure that Muslims can avoid prohibited practices..The absence of such technologies during the time of the Prophet, his Companions, the Successors, or the esteemed jurists, does not imply that a ruling cannot be established regarding their permissibility. The Islamic Sharia is distinguished by its flexibility, making it applicable across all times and places, including addressing new issues arising from the needs of the era and scientific advancements. This flexibility is achieved through the application of general principles, legal maxims, and analogical reasoning for matters without explicit texts by linking them to the closest analogous situations.

This study adopts both an inductive and analytical approach: it tracks the methods and medical techniques of peeling from a scientific perspective, then examines them through the lens of Islamic jurisprudence, analysing their permissibility or prohibition.

Keywords: Peeling, Data, Ijtihad, Jurisprudence, Comparative Analysis.

مقدمة البحث

الحمد لله الكريم المنان، ذي الفضل والمنة والإحسان، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمد عبد الله ورسوله، وصفيه من خلقه وحبيبه.

أما بعد،

فلقد شهدت الفترة الأخيرة تطورًا كبيرًا في التقنيات الطبية الحديثة، وكان من بينها ما يتعلق بالتقشير الطبي، ولا يقف منها الفقه الإسلامي موقف الجمود، لعدم وجود هذه الأشياء في عصر النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ أو الصحابة أو التابعين أو الفقهاء الأجلاء، فعدم وجود نص في مسألة من المسائل لا يعني عدم إمكانية الحكم عليها بالجواز أو عدمه، وإنما امتازت الشريعة الإسلامية بالمرونة التي جعلتها صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان، وما يُستجد من مسائل اقتضتها طبيعة العصر أو التقدم، وذلك من خلال الأحكام العامة والقواعد الكلية والقياس فيما لا نص فيه على ما فيه أو إلحاقها بأقرب النصوص شبهاً بها

ومن أجل ذلك استخرت الله عَزَّوَجَلَّ في بيان الحدود الشرعية التي يباح فيها اللجوء إلى التقشير الطبي، وقد عنونت هذا البحث بالتقشير الطبي بين المعطيات الطبية والاجتهادات الفقهية - دراسة فقهية مقارنة - لأضع لبنة صغيرة في صرح الفقه الإسلامي، لعل الله عَزَّوَجَلَّ أن ينفعنا بذلك راجيًا من الله عَزَّوَجَلَّ التوفيق والسداد، وأن يلهمني الرشد والصواب، وأن يجنبني الخطأ والذلل والنسيان، وأن يعفو عن الزلات، إنه سميع قريب.

أهمية البحث:-

ترجع أهمية البحث إلي انتشار ظاهرة التقشير الطبي بوسائل متعددة، وطرق متنوعة في أوساط كثيرة من النساء، ولم يقتصر الأمر على التقشير البسيط وإنما تعداه إلي المتوسط والعميق واستخدام الليزر أو مواد كيماوية وما قد يصاحبها من أضرار بسبب سوء الاستخدام أو غير ذلك من الأسباب، وما يترتب عليه من مسئولية الطبيب، مع الأخذ في الاعتبار عرض مثل هذه القضايا على قواعد الفقه الإسلامي ليتجنب المسلم والمسلمة ما هو محظور إن وقف على مثل هذه الأمور على بينة ووعي فقهي.

أهداف البحث:-

١- التعرف على ماهية التقشير الطبي

٢- تحديد أنواع التقشير الطبي، وحكم كل نوع

٣- تمييز التقشير الطبي المشروع من الممنوع

٤- وضع ضوابط للتقشير الطبي في حالة إباحته

٥- تحديد مدي مسئولية الطبيب الذي يجري التقشير الطبي.

مشكلة البحث

تتمثل مشكلة البحث في معرفة الآثار السلبية لعملية التقشير الطبي، وما قد يصاحبه من أضرار تصيب الجلد كنتيجة لذلك، وأيضًا ندرة الكتابة في هذا الموضوع من الجانب الفقهي - خاصة عند الفقهاء القدامي -، وكذلك الدعايات الكثيرة في هذا المجال عبر وسائل الاتصالات الحديثة والتي تبين إيجابيات التقشير الطبي وانتفاء الأضرار والتي اجتاحت كثيرا من البيوت، وربما أدي ذلك إلي الانسياق وراءها طلبا للزينة والجمال والحسن خاصة في أواسط النساء.

منهجية البحث:

المنهج المتبع في هذا البحث هو المنهج الاستقرائي مع المنهج التحليلي، من خلال تتبع طرق أو وسائل التقشير من الناحية الطبية، ثم دراستها في الفقه الإسلامي، وتحليلها من حيث الجواز وعدمه، مع اتباع الآتي: -

١- عرض آراء الفقهاء في كل مسألة على حدة، وذلك بذكر الآراء في المسألة محل النزاع بنسبة الأقوال إلى قائليها، والآراء إلى أصحابها، مع ذكر أدلة كل رأي وما ورد فيها من مناقشات والرد على هذه المناقشات - إن وجدت -، والانتهاء بترجيح أحد هذه الآراء أو الأقوال دون تعصب لمذهب معين، مع ذكر سبب الترجيح.

٢- الاعتماد في عرض المسائل الفقهية على مصادر الفقه الأصلية، بتوثيق رأى كل إمام أو مذهب من كتب المذهب المعتمدة،وذلك بإثبات المرجع من حيث رقم

الجزء والصفحة وجهة الطبع وتاريخه - إن وجد-

٣- ترقيم الآيات بعزوها إلى مواضعها من سور القرآن الكريم، وتخريج الأحاديث من مراجعها الأصلية، مع الحكم عليها إن كانت في غير الصحيحين، وكذلك الآثار المروية عن الصحابة في البحث، وذلك من كتب السنة الصحيحة مع بيان أوجه الاستدلال من الآيات القرآنية والسنة النبوية.

٤- تعريف المصطلحات التي ترد في البحث لغة من خلال كتب اللغة والمعاجم، واصطلاحًا من خلال الكتب الفقهية المعتمدة إن كانت عند الفقهاء، والكتب الطبية إن لم يرد ذكر المصطلح عند الفقهاء.

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة وتمهيد وخمسة مباحث وخاتمة

المقدمة: وتشتمل على أهمية البحث ومنهجيته

التمهيد: تعريف التقشير.

المبحث الأول: طرق التقشير الطبي

المبحث الثاني: حكم التقشير

المبحث الثالث: مسئولية الطبيب.

الخاتمة: وتشتمل علي النتائج وأهم التوصيات

التمهيد

تعريف التقشير

أولاً: تعريف التقشير في اللغة

القشر يدل على تنحية الشيء ويكون الشيء كاللباس ونحوه، والقشر الجلدة المقشورة، والقشر لباس الإنسان(١)، والقشر: الثوب الذي يلبس(٢)، والأقشر: شديد الحمرة(٣)

والقاشرة: أول الشجاج لأنها تقشر الجلد(٤)، والقشور: دواء يعالج به الوجه أو يقشر به ليصفو لونه(٥).

ثانيا ً: تعريف التقشير اصطلاحًا:

عُرف التقشير اصطلاحًا بعدة تعريفات منها:-

١- الغمرة(٦) التي يعالج بها النساء وجوههن حتى ينسحق أعلى الجلد ويبدو ما تحته من البشرة(٧)

٢- قشر الوجه بالحمرة ليصفو لونه(٨)

---

(١) مقاييس اللغة ٥ / ٩٠.

(٢) لسان العرب ٥ / ٩٤، تاج العروس ١٣ / ٤١٥.

(٣) مقاييس اللغة ٥ / ٩٠.

(٤) لسان العرب ٥ / ٩٥، مختار الصحاح ١ / ٢٥٣.

(٥) لسان العرب ٥ / ٩٤، المعجم الوسيط ٢ / ٧٣٦.

(٦) يراد بالغمرة طلاء يطلي به العروس، وقيل هو عبارة عن تمر ولبن يطلى به وجه المرأة ويداها حتى ترق بشرتها تهذيب اللغة ٨ / ٨ ١٢٨، لسان العرب ٥ / ٣٢
الغمرة: طلاء يتخذ من الورس لسان العرب ٥ / ٣٢، مختار الصحاح ١ / ٢٢٩، وقيل الزعفران لسان العرب ٥ / ٣٢

(٧) منتقى الأخبار - مطبوع مع نيل الأوطار ٦ / ٢٢٧، وفي هذا المعنى أيضًا: غريب الحديث للقاسم بن سلام ٣ / ١٢٣.

(٨) التيسير بشرح الجامع الصغير ٢ / ٢٩٣، وفي هذا المعني أيضًا: التنوير شرح الجامع الصغير ٩ / ٥١، السراج المنير شرح الجامع الصغير في حديث التنوير شرح الجامع الصغير في حديث =

٣- معالجة الوجه بالحمرة حتى ينسحق أعلى الجلد ويصفو اللون[١]

٤- معالجة الوجه بالغمرة ليصفو لونه[٢]

ثالثًا: تعريف التقشير طبيا

عُرف التقشير من الناحية الطبية بعدة تعريفات منها:-

١- عملية من عمليات التجميل يتم بموجبها إزالة عدة طبقات من خلايا الجلد التالفة، أو غير المرغوب فيها لتنمو مكانها طبقات جديدة تكون خالية من المشاكل المراد علاجها[٣]

٢- عملية جلدية يتم بها إسقاط سريع لطبقات الجلد السطحية أو غيرها من الطبقات لتشكل طبقات جديدة منها بدلاً منها[٤]

٣- إجراء طبي بوسائل طبيعية أو تقنية مناسبة يهدف إلي إزالة بعض طبقات الجلد للحصول على بشرة جديدة وسليمة[٥]

وبذلك يتضح أن التقشير يقوم على إزالة خلايا أو طبقات معينة من الجلد لحثه على إنتاج خلايا وطبقات جديدة خالية من المشاكل التي تشوه الجلد كالتخلص من التصبغات غير المرغوب بها، أو إزالة التجاعيد الناتجة عن بعض

=

التنوير شرح الجامع الصغير ٩ / ٥١، السراج المنير شرح الجامع الصغير في حديث البشير النذير ٤ / ١٢٥.

(١) فيض القدير ٥ / ٢٧٠، وفي هذا المعني أيضًا: النهاية في غريب الحديث والأثر ٤ / ٦٤، الفائق في غريب الحديث ٣ / ١٩٦.

(٢) الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ١٧ / ٢٩٧.

(٣) تقشير البشرة دراسة تأصيلية طبية فقهية د إسماعيل غازي مرحبا ص ٧٥ مجلة البحث العلمي الإسلامي بلبنان السنة الخامسة العدد الثامن عشر لسنة ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

(٤) أحكام الصبغ في الفقه الإسلامي وتطبيقاته المعاصرة د صالح اهليل عبيد الله ص ١٤٣ رسالة ماجستير بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة اليرموك بالأردن سنة ٢٠١٣ م

(٥) التقشير الطبي حقيقته وحكمه وضوابطه د محمد بن عبد الله بن عابد الصواط ص ٣١١٦ بحث مقدم لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية المجلد الرابع ١٤٣١ هـ.

الأمراض الجلدية[١]

التعريف المختار: يمكن تعريف التقشير بأنه: ما يوضع على بشرة الوجه لمعالجة لونه والحصول على بشرة صافية حسنة جميلة.

(١) أحكام الصبغ في الفقه الإسلامي د صالح اهليل عبيد الله الحربي ص ١٤٣.

المبحث الأول
طرق التقشير الطبي

أولا: التقشير الطبيعي

يراد بالتقشير الطبيعي: ما تستخدم فيه مواد طبيعية ليس فيها تدخل بآلات أو بالمواد الكيماوية مثل استعمال مواد طبيعية تقوم بتحفيز الجسم على القيام بعملية التقشير كاستخدام بعض أنواع من الفواكه أو الأعشاب وعملها كمرهم يوضع على الوجه غالبًا[١]

وهذا النوع من التقشير ذو تأثير ضعيف، ولذلك لا تظهر نتائجه إلا بعد جلسات عديدة، وليس له تأثيرات جانبية إلا فيما ندر، وذلك في حال استخدام بعض الأعشاب السامة، كما أن بعض الكريمات تسبب حساسية للجلد، وخاصة عند التعرض لأشعة الشمس[٢]

ثانيًا: التقشير الكيميائي

عرف التقشير الكيميائي بعدة تعريفات منها:-

١- تطبيق واحد أو أكثر من العوامل المؤثرة على الجلد مما يؤدي إلي تخريب مضبوط لأجزاء من البشرة أو الأدمة يتلوه تشكل بشرة أو أدمة جديدتين[٣]

٢- وضع محلول كيميائي على البشرة لتقوم هذه المادة بسلخ وتقشير خلايا الجلد المطلوب إزالتها[٤]

٣- إزالة خلايا الجلد المعني والحث على إنتاج خلايا جديدة عن طريق سوائل كيميائية معينة لها خاصية إحداث هذه العملية[٥]

---

(١) تقشير البشرة د إسماعيل غازي مرحبا ص ٨١.
(٢) المرجع السابق
(٣) أحكام التقشير الكيمائي للبشرة في الفقه الإسلامي د حمزة عبد الكريم حماد ص ٣١٨٦ مؤتمر الفقه الإسلامي الثاني قضايا طبية معاصرة.
(٤) تقشير البشرة د إسماعيل غازي مرحبا ص ٧٧.
(٥) أحكام العمليات التجميلية المتعلقة باللون للباحث لوليد محمود قاري ص ٤٠٥.

٤- تطبيق واحد أو أكثر من العوامل المقشرة على الجلد مما يؤدي لإحداث تخريب مضبوط لأجزاء من البشرة أو الأدمة يتلوه تشكل بشرة وأدمة جديدتين، وكنتيجة لذلك يتحسن الجلد في لونه وبنيته[١]

وينقسم التقشير الكيميائي إلي عدة أنواع هي:-

١- التقشير السطحي

ويستهدف الطبقات السطحية للبشرة، ويصل أحيانًا إلي أسفلها، ويستخدم فيه مواد كيميائية خاصة[٢] كأحماض الفواكه وحامض السيلاسيلك[٣]، ويحدث أذية تخريبية في جزء أو في كامل البشرة وصولاً للأدمة الحليمية[٤]

ب- التقشير الكيميائي المتوسط

وهو تقشير ينفذ حتى نهاية طبقة الأدمة الحلمية وأعلى طبقة الأدمة الشبكية العلوية[٥]

ويتم ذلك باستخدام حمض التريكلور استيك أسيد بتركيزاته المختلفة[٦]

ج - التقشير الكيميائي العميق

ويعتمد هذا النوع على مادة الفينول[٧]، ويعد أقوى أنواع التقشير الكيميائي حيث إن عمقه يصل إلي النصف السفلي من طبقة الأدمة، ويستخدم لمعالجة

(١) التقشير الكيميائي للباحث عامر سليطين ص ٢ رسالة ماجستير بجامعة تشرين بسوريا كلية الطب البشري ٢٠٠٥ - ٢٠٠٦ م.
(٢) أحكام الصبغ د صالح اهليل عبيد الله الحربي ص ١٤٤.
(٣) تقشير البشرة د إسماعيل غازي مرحبا ص ٧٧.
(٤) التقشير الكيميائي للباحث عامر سليطين ص ٤
(٥) التقشير الطبي د محمد بن عبد الله بن عابد الصواط ص ٣١٣٠، التقشير الكيميائي للباحث عامر سليطين ص ٤، إعادة تسطيح الجلد للطبيب الحسن محمد الحفناوي ص ١٢٧.
(٦) أحكام العمليات التجميلية المتعلقة باللون للباحث لوليد محمود قاري ص ٤٠٥، النوازل في التجميل د هدي حمد سالم ص ٩٩٣.
(٧) أحكام العمليات التجميلية المتعلقة باللون للباحث لوليد محمود قاري ص ٤٠٥.

التجاعيد والندبات العميقة والكلف وآثار التعرض للشمس واستعمال الأدوية[١]، ويصل مستوى الأذية للأدمة الشبكية المتوسطة[٢]، ويصل إلي الطبقة المتوسطة من الأدمة الشبكية ويحمل نسبة كبيرة من أخطار التشوهات وخلل في التبقع[٣]

ثالثًا: التقشير الميكانيكي أو الفيزيائي

هو عبارة عن تقشير الجلد عن طريق الاحتكاك ويُعرف بالصنفرة أو الكحت[٤]

ويتم ذلك بالاستعانة بجهاز آلي صغير يقوم بتحريك فرشاة على شكل دائري وبدورات عالية السرعة، وتقوم هذه الفرشاة بإزالة الزوائد والنتوءات مع إزالة السطح البارز وتسويته وتتجدد الخلايا في غضون أيام بصورة أفضل، ويتم اندمال الجرح في غضون عشرة أيام[٥]

وتتخلص هذه العملية في إزالة الطبقة الخارجية من الجلد عن طريق احتكاك بين مادة صلبة وبين سطح الجلد بواسطة أدوات كاشطة ذات رأس كالفرشاة، تدور بسرعة عالية، لتنمو بعدها خلايا جلدية جديدة عوض التي زالت، وتكتسي المنطقة المعنية بسطح جلد جديد[٦]

رابعًا: التقشير بالليزر

التقشير بالليزر وإنشاء خلايا جديدة من أحدث طرق التقشير، لكن تقشير الوجه عن طريق الليزر يعتمد على العديد من العوامل منها لون البشرة ونوعيتها والدقة في تطبيق تعليمات الطبيب قبل وبعد عملية الليزر[٧]

وهناك نوعان من الليزر المستخدم في التقشير هما: ليزر ثاني أكسيد

(١) أحكام الصبغ د صالح اهليل عبيد الله الحربي ص ١٤٥.
(٢) التقشير الكيميائي للباحث عامر سليطين ص ٤
(٣) إعادة تسطيح الجلد للطبيب الحسن محمد الحفناوي ص ١٢٧.
(٤) تقشير البشرة د إسماعيل غازي مرحبا ص ٨٠.
(٥) تقشير البشرة د إسماعيل غازي مرحبا ص ٨١.
(٦) أحكام العمليات التجميلية المتعلقة باللون للباحث لوليد محمود قاري ص ٤٠٦.
(٧) تقشير البشرة د إسماعيل غازي مرحبا ص ٧٩، ٨٠.

الكربون، وليزر الأربيوم[١]

خامسًا: التقشير بالتبريد

هي عبارة عن طريقة لإعادة تسطيح الجلد عن طريق استخدام مادة تبريدية تصل إلي ٢٥م مثل ثاني أكسيد الكربون، النيتروجين السائل وأكسيد النيتروجين لقتل الخلايا السطحية وإزالتها مما يؤدي إلى رد فعل من الجلد بإنتاج خلايا جديدة وسطح جديد، ولكن اختيار هذه الوسيلة يجب أن يكون بحرص شديد وذلك لاحتمال حدوث خلل في التبقع، وخصوصًا مع ذوي البشرة السمراء[٢]

(١) التقشير الطبي د محمد بن عبد الله بن عابد الصواط ص ٣١٣٣.

(٢) إعادة تسطيح الجلد للطبيب الحسن محمد الحفناوي ص ١٢٨.

المبحث الثاني
حكم التقشير

اختلف الفقهاء في التقشير على رأيين:-

الرأي الأول: ذهب إلي جواز التقشير

وهذا ما ذهب إليه الإمام ابن الجوزي[١]، والإمام العيني[٢]، والإمام الشوكاني[٣]، وبعض المعاصرين[٤]

واستدلوا على ذلك بالكتاب والسنة والأثر والمعقول

أما الكتاب: فقوله تعالى ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾[٥]

وجه الدلالة: نفى الله تعالى الحرج في الدين ومعناه: من تضييق يريد في شرعة الملة[٦]، وقيل من حرج أي من ضيق[٧]، وفي بقاء الوجه دون القيام بعمليات تقشير الوجه فيه حرج شديد ومشقة على أصحابها، فتكون هذه العملية جائزة[٨]، فيكون مشروعًا لرفع الحرج عن أصحابها

وأما السنة فمنها:-

١- عموم أدلة التداوي من ذلك:- ما رواه البخاري عن أبي هريرة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء[٩]، وما رواه

(١) أحكام النساء ص ٢٤٩ وجاء فيه (أما الأدوية التي تزيل الكلف وتحسن الوجه للزوج فلا أرى بها بأسا)
(٢) عمدة القارى ٢٠ / ١٩٣.
(٣) نيل الأوطار ٦ / ٢٢٩.
(٤) ذهب إلى ذلك د محمد عثمان شبير، والشيخ ابن العثيمين انظر: جراحة التجميل د محمد عثمان شبير ص٥٦٢، مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين ١٧/ ١٩.
(٥) من الآية (٧٨) من سورة الحج.
(٦) تفسير ابن عطية ٤ / ١٣٥.
(٧) تفسير القرطبي ١٠٠/١٢، أحكام القرآن للجصاص ٢/ ٣٠٨، أحكام القرآن لابن العربي ٣٠٨/٣.
(٨) تقشير البشرة د إسماعيل غازي مرحبا ص ٨٥.
(٩) صحيح البخاري ٧ / ١٢٢ ح (٥٦٧٨) باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء.

مسلم عن جابر- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال لكل داء دواء، فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله عَزَّوَجَلَّ)[١]، وما رواه أبو داود وغيره عن أسامة بن شريك- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال: أتيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه عنده كأنما على رءوسهم الطير، قال: فسلمت عليه، وقعدت، قال: فجاءت الأعراب، فسألوه فقالوا: يا رسول الله، نتداوى؟ قال: " نعم، تداووا، فإن الله لم يضع داء إلا وضع له دواء غير داء واحد الهرم "[٢]، وما رواه أبو داود عن أبي الدرداء - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن الله أنزل الداء والدواء، وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تداووا بحرام»[٣].

وجه الدلالة: أن تقشير الوجه يعد من أنواع التداوي والعلاج، فتكون مشروعة[٤]، خاصة إذا ما كان لإزالة العيوب والتشوهات في الجسم[٥]

٢- ما أخرجه ابن ماجة من حديث عبد الله بن عباس- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -، ومالك من حديث يحيى بن عمارة المازني، والحاكم من حديث أبي سعيد الخدري - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: لا ضرر ولا ضرار[٦].

وجه الدلالة: أن عدم القيام بعملية تقشير الوجه العلاجي يلحق بأصحابها ضررًا معنويًا كبيرًا، وهو مرفوع شرعًا فجاز تقشير الوجه لإزالة هذا الضرر[٧].

(١) صحيح مسلم ٤ / ١٧٢٩ ح (٢٢٠٤) باب لكل داء دواء واستحباب التداوي.
(٢) سنن أبي داود ٤ / ٣ ح (٣٨٥٥)، سنن الترمذي ٣ / ٤٥١ ح (٢٠٣٨)، سنن ابن ماجة ٤ / ٤٩٧ ح (٣٤٣٦)، صحيح ابن حبان ١٣ / ٤٢٦ ح (٦٠٦١)، مسند أحمد ٣٠ / ٣٩٤، ٣٩٥ ح (١٨٤٥٤)، المستدرك ١ / ٢٠٩ وقال (هذا حديث صحيح، ولم يخرجاه) .
(٣) سنن أبي داود ٤ / ٧ ح (٣٨٧٤) .
(٤) تقشير البشرة د إسماعيل غازي مرحبا ص ٨٥.
(٥) أحكام الصبغ في الفقه الإسلامي د صالح اهليل عبيد الله ص ١٤٨.
(٦) سنن ابن ماجة ج٢ص٧٨٤ح(٢٣٤١) أبواب الأحكام - باب من بنى فِي حقه ما يضر بجاره، مسند أحمد ج٥ص ٥٥ح (٢٨٦٥)، وأخرجه مالك في موطأ مالك ج٤ص١٠٧٨، من حديث يحيى بن عمارة المازني، والحاكم في المستدرك على الصحيحين ج٢ص٦٦ح (٢٣٤٥) وقال (هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه) من حديث أبي سعيد الخدري (٢٣٥٨)
(٧) تقشير البشرة د إسماعيل غازي مرحبا ص ٨٥، أحكام الصبغ في الفقه الإسلامي وتطبيقاته =

٣- ما روي عن أم سلمة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قالت " كَانَتِ النُّفَسَاءُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقْعُدُ بَعْدَ نِفَاسِهَا أَرْبَعِينَ يَوْمًا "، أَوْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً شَكَّ أَبُو خَيْثَمَةَ وَكُنَّا نَطْلِي عَلَى وُجُوهِنَا الْوَرْسَ مِنَ الْكَلَفِ[١].

وجه الدلالة: أن الحديث فيه تصريح بأن النساء في عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كن يستعملن الورس لإزالة الكلف، وهو من التشوهات اللونية التي تصيب البشرة بسبب الحمل وغيره[٢]، وهذا الفعل يشبه إلي حد قريب جدًا التقشير الكيميائي السطحي، مع اتحاد هدف التقشير في كل منهما ألا وهو صفاء لون البشرة وإزالة ما يعلوها من الكلف والندب، مع اختلاف في طبيعة المادة المستخدمة[٣]، فدل ذلك على جواز التقشير لأن هذا الفعل لو لم يكن جائزًا لنهى عنه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وأما الأثر:

فما روي عن عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أنها سئلت عَن قشر الْوَجْه فَقَالَت: إِن كَانَ شَيْء ولدت وَهُوَ بهَا فَلَا يحل لَهَا إِخْرَاجه، وَإِن كَانَ شَيْء حدث فَلَا بَأْس بقشره، وَفِي لفظ إِن كَانَ للزَّوْج فافعلي، وَنقل أَبُو عبيد عَن الْفُقَهَاء الرُّخْصَة فِي كل شَيْء وصل بِهِ الشّعْر مَا لم يكن الْوَصْل شعرًا. وَفِي (مُسْند أَحْمد) من حَدِيث ابْن مَسْعُود: نهى مِنْهُ إِلاَّ من دَاء.[٤]، فيفهم من ذلك أن التقشير جائز إذا كان للعلاج الذي هو الشيء الذي حدث في البشرة.

وأما المعقول فمنه:-

١- أن التقشير فيه إزالة للأذى وتحبب للزوج وهو أمر مندوب[٥].

٢- أن الندب ونحوها مما يشوه الجسم لاسيما الوجه، ففيها ضرر معنوي كبير على

المعاصرة د صالح اهليل عبيد الله ص ١٤٨، أحكام التقشير الكيمائي للبشرة في الفقه الإسلامي د حمزة عبد الكريم حماد ص ٣٢٠٢.

(١) مسند أحمد ٤٤ / ١٨٦، سنن أبي داود ١ / ٨٣، سنن ابن ماجة ١ / ٢١٣.

(٢) أحكام العمليات التجميلية المتعلقة باللون للباحث لوليد محمود قاري ص ٤٠٨.

(٣) أحكام التقشير الكيمائي للبشرة في الفقه الإسلامي د حمزة عبد الكريم حماد ص ٣٢٠.

(٤) عمدة القاري ٢٠ / ١٩٣.

(٥) أحكام العمليات التجميلية المتعلقة باللون للباحث لوليد محمود قاري ص ٤٠٩.

الإنسان، والتقشير السطحي فيه إزالة لهذا الضرر[١]، فكان مشروعًا.

٣- قياس التقشير السطحي على تحمير الوجه للنساء بجامع أن كلاً منهما زينة مؤقتة يحصل بها تجميل الوجه[٢]، حيث أجاز الفقهاء التحمير[٣].

٤- قاعدة الأصل في الأشياء الإباحة[٤]، وليس في التقشير نص صحيح صريح يفيد التحريم[٥].

الرأي الثاني: ذهب إلى تحريم التقشير

وهذا ما ذهب إليه الإمام ابن الجوزي[٦]، والإمام العيني[٧]، والإمام المناوي[٨]، والإمام ابن تيمية - الجد -[٩]، وبعض العلماء المعاصرين[١٠].

واستدلوا على ذلك بالكتاب والسنة والأثر والمعقول

أما الكتاب فقوله تعالى ﴿ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ الله﴾[١١]

(١) أحكام التقشير الكيمائي للبشرة في الفقه الإسلامي د حمزة عبد الكريم حماد ص ٣٢٠٢، أحكام الصبغ في الفقه الإسلامي وتطبيقاته المعاصرة د صالح اهليل عبيد الله ص ١٤٨.

(٢) التقشير الطبي د محمد بن عبد الله بن عابد الصواط ص ٣١٥٦، أحكام التقشير الكيمائي للبشرة في الفقه الإسلامي د حمزة عبد الكريم حماد ص ٣٢٠٢.

(٣) التاج والإكليل لمختصر خليل ١ / ٢٨٦، فتح العزيز ٤ / ٣٤، نهاية المطلب ٢ / ٣١٩.

(٤) الأشباه لابن نجيم ١ / ٥٦، الأشباه والنظائر للسيوطي ١ / ٦٠، المنثور في القواعد الفقهية ١ / ١٧٦.

(٥) التقشير الطبي د محمد بن عبد الله بن عابد الصواط ص ٣١٥٠.

(٦) أحكام النساء لابن الجوزي ص ٢٥٣.

(٧) عمدة القاري ٢٠ / ١٩٣.

(٨) فيض القدير ٥ / ٢٧٠.

(٩) منتقى الأخيار للإمام ابن تيمية مجد الدين عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم - مطبوع مع نيل الأوطار - ٦ / ٢٢٧.

(١٠) ذهب إلى ذلك د عبد الكريم زيدان انظر: المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم د عبد الكريم زيدان ص ٣٦٢، د محمد عثمان شبير انظر: دراسات فقهية في قضايا طبية معاصرة جراحة التجميل ص ٥٦٢ والشيخ محمد بن صالح العثيمين انظر: مجموع فتاوى ورسائل العثيمين ١٧ / ١٩.

(١١) من الآية ١١٩ من سورة النساء.

وجه الدلالة: المراد بتغيير خلق الله تغيير دين الله[١]، وقيل تبديل الحلال حراما أو الحرام حلالاً[٢]، وقيل فيه إشارة بالتغيير إلى الوشم وما جرى مجراه من التصنع للحسن[٣].

المناقشة: نوقش ذلك بأمور وهي:-

١- أن المنهي عنه إنما هو فيما يكون باقيًا لأنه من باب تغيير خلق الله، فأما ما لا يكون باقيًا كالكحل والتزين به للنساء فقد أجاز العلماء ذلك[٤].

٢- أن تغيير خلق الله المحرم ما كان فيه تغيير لهيئة العضو، وأما التقشير فالعضو باق على حالته فهو كالتجميل الحاصل بالحناء والدهون وغيرها من مستحضرات التجميل[٥].

٣- أن التغيير المحرم هو ما كان لخلقة معهودة، والتقشير السطحي فيه علاج للكلف والندب والتي هي خلقة غير معهودة، وفيه إعادة بالخلق إلى ما كان عليه[٦].

وأما السنة فما روي عن عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قالت " كَانَ رَسُولُ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْعَنُ الْقَاشِرَةَ وَالْمَقْشُورَةَ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُوتَشِمَةَ وَالْوَاصِلَةَ وَالْمُتَّصِلَةَ "[٧]

وجه الدلالة: أن اللعن دليل حرمة الفعل أو الشيء[٨]، فدل ذلك على عدم جواز التقشير مطلقًا.

المناقشة: نوقش ذلك بأن الحديث ضعيف قال الإمام الهيثمي (وفيه من لم

(١) تفسير ابن عطية ٢ / ١١٤، تفسير الرازي ١١ / ٢٢٣.
(٢) تفسير الرازي ١١ / ٢٢٣، أحكام القرآن للجصاص ٣ / ٢٦٨، أحكام القرآن لابن العربي ١ / ٦٣١.
(٣) الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي ٥ / ٣٩٢.
(٤) الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي ٥ / ٣٩٢.
(٥) التقشير الطبي د محمد بن عبد الله بن عابد الصواط ص ٣١٤٧.
(٦) أحكام التقشير الكيمائي للبشرة في الفقه الإسلامي د حمزة عبد الكريم حماد ص ٣٢٠٤.
(٧) مسند الإمام أحمد ٤٣ ص ٢٢٦، مجمع الزوائد للهيثمي ٥ ص ١٦٩.
(٨) المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم د عبد الكريم زيدان ص ٣٦٢.

أعرفه من النساء)[١]، كما قال الإمام الذهبي (هذا حديث غريب فرد)[٢]، واللعن أمر عظيم لا يبنى على حديث ضعيف[٣].

وأما الأثر فمنه:-

١- ما رواه الإمام أحمد[٤] عن كريمة بنت همام، قالت: سمعت عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - تقول: يا معشر النساء " إياكن وقشر الوجه " فسألتها امرأة عن الخضاب؟ فقالت: " لا بأس بالخضاب، ولكني أكرهه لأن حبيبي صلى الله عليه وسلم كان يكره ريحه ".

٢- ما رواه الطبري[٥] أن رجلاً سأل الحسن: ما تقول في امرأة قشرت وجهها؟ قال: ما لها، لعنها الله! غيرت خلق الله !.

وأما المعقول فمنه:-

١- أن التقشير يترتب عليه ضرر بالجلد فهو وإن أثر في الجلد تحسنًا في العاجل فإن الجلد يتأذى به فيما بعد[٦]

٢- أن التقشير فيه تدليس[٧]، ووجه ذلك ظهور وجه المرأة على غير طبيعته لونًا وإخفاء للحقيقة على من يريد خطبتها ونكاحها، ثم قد يؤل ذلك عليها بالضرر إذا ظهرت الحقيقة بعد نكاحها[٨].

المناقشة: يمكن أن يناقش ذلك بأن التقشير إن كان فيه تدليس بالمرأة غير

(١) مجمع الزوائد ٥ ص ١٦٩.
(٢) سير أعلام النبلاء ١٢ ص ٤٨٧.
(٣) التقشير الطبي د محمد بن عبد الله بن عابد الصواط ص ٣١٤٧.
(٤) مسند الإمام أحمد ٤٢/ ٤٩٣
(٥) تفسير الطبري ٩ / ٢٢١ ط مؤسسة الرسالة.
(٦) أحكام النساء لابن الجوزي ص ٢٥٣.
(٧) المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم د عبد الكريم زيدان ص ٣٦٤، أحكام الصبغ في الفقه الإسلامي د صالح اهليل عبيد الله ص ١٤٨، أحكام التقشير الكيمائي للبشرة في الفقه الإسلامي د حمزة عبد الكريم حماد ص ٣١٩٧.
(٨) المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم د عبد الكريم زيدان ص ٣٦٤، أحكام الصبغ في الفقه الإسلامي د صالح اهليل عبيد الله ص ١٤٨.

المتزوجة التي يراد خطبتها أو نكاحها فهذا لا يوجد في المرأة المتزوجة التي تتزين لزوجها فلا يوجد التدليس في هذه الحالة.

٣- أن التقشير فيه إسراف في الإنفاق عليه بشراء مادته، أو بإعطاء أجرة لمن تقوم به من النساء، والإسراف بصورة عامة غير مرغوب فيه[١]، حيث نهى الله عنه بقوله تعالى ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا ﴾[٢].

المناقشة: يمكن أن يناقش ذلك بأن دليل التحريم هنا خارج عن التقشير ذاته، فالإسراف منهي عنه حتى في المباحات، فيكون الدليل لشيء خارج عن التقشير، فإذا لم يكن فيه إسراف فيكون مباحًا.

٤- أن التقشير فيه تعذيب وإيلام للإنسان بلا ضرورة

٥- التقشير فيه تغيير للخلقة الأصلية بما هو باق

٦- أن هذه العمليات غير مجدية في إزالة النمش والكلف والبقع الجلدية[٣]

٧- أن التقشير تغيير لخلق الله[٤].

٨- قياس التقشير على النمص والوشم والوشر بجامع تغيير الخلقة في كل طلبًا للجمال[٥]

المناقشة: نوقش ذلك بأنه قياس مع الفارق لأن التقشير ليس فيه تغيير للخلقة[٦]، فلا يصلح دليلاً لانتفاء العلة الجامعة بين الأصل والفرع في القياس

٩- أنه وردت زيادة للحديث تخصص عموم اللعن ألا وهي (إلا من داء)[٧]، فيؤخذ من هذه الرواية تحريم النمص والوشم والوشر في حق من تفعل ذلك لتغيير

(١) المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم د عبد الكريم زيدان ص ٣٦٤ هامش ٣٣١٧.

(٢) من الآيتان ٢٦، ٢٧ من سورة الإسراء.

(٣) أحكام الصبغ في الفقه الإسلامي د صالح اهليل عبيد الله ص ١٤٧.

(٤) فيض القدير ٥ / ٢٧٠.

(٥) التقشير الطبي د محمد بن عبد الله بن عابد الصواط ص ٣١٤٨.

(٦) المرجع السابق.

(٧) مسند الإمام أحمد ٧ / ٥٨.

الخلق ولطلب الحسن، أما لو كان للعلاج فلا بأس به[١].

١٠- أن التقشير يترتب عليه ضرر بالجلد فهو وإن تحسن به الجلد في العاجل فإن الجلد يتأذى به فيما بعد[٢].

١١- أن فيه تغييرًا لخلق الله تعالى[٣].

المناقشة:

نوقش ذلك بأن هذا ليس من تغيير خلق الله لأن كلا الطبقتين من خلق الله، وهذا العمل يصدق عليه أكثر اسم تجديد الخلايا[٤].

الجواب:

أُجيب عن ذلك بأن تجديد الخلايا أمر طبيعي يقوم به الجسم دون تدخل خارجي، وأما مع التدخل الجراحي فهو من تغيير خلق الله المحرم[٥].

١٢- أن التقشير التجميلي سلخ للطبقات الثانية وجزء من الطبقة الثالثة للجلد فهو تدخل في خلق الله وإدخال للبشرة في مضاعفات غير مأمونة، ولا يجوز للإنسان أن يدخل نفسه في أخطار لأجل الحسن[٦].

١٣- أن التقشير التجميلي قريب من الوشم المحرم، فالوشم حقن مادة ملونة في الطبقة الثانية من الجلد، وهذا سلخ للطبقة الثانية وأجزاء من الطبقة الثالثة دون حاجة ضرورية للعلاج[٧]، وفي الحديث أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعن الواصلة[٨]، والوشم النقش في الجلد ثم يعمل بالكحل الأسود، فكل من فعلت

(١) أحكام التقشير الكيمائي للبشرة في الفقه الإسلامي د حمزة عبد الكريم حماد ص ٣٢٠٨.
(٢) أحكام النساء لابن الجوزي ص ٢٥٣.
(٣) فيض القدير ٥ / ٢٧٠، أحكام جراحة التجميل د محمد عثمان شبير ص ٥٦٠.
(٤) التقشير الطبي د محمد بن عبد الله بن عابد الصواط ص ٣١٥٠.
(٥) التقشير الطبي د محمد بن عبد الله بن عابد الصواط ص ٣١٥٠.
(٦) أحكام الصبغ في الفقه الإسلامي د صالح اهليل عبيد الله ص ١٤٩.
(٧) المرجع السابق
(٨) صحيح البخاري ٦ / ١٤٨، صحيح مسلم ٣ / ١٦٧٦.

ذلك في نفسها أو في غيرها فملعونات من الله عَزَّوَجَلَّ[١]، فالواشمة هي التي تنقش بدنها وتشمه بما كانت العرب تفعله من الخضرة في غرز الإبر فيبقى لونه على الإبر[٢]، فالواشمة تغرز جلدها بإبرة ثم تحشوه كحلا[٣].

الرأي الراجح:

يمكن القول بجواز التقشير العلاجي وذلك لورود الأمر بالتداوي وإن كان على سبيل الاستحباب، كما أن التقشير يرد الوجه إلى طبيعته خاصة إذا كان للعلاج، وعدم جواز التقشير التجميلي لما فيه من إسراف دون فائدة، مع الأخذ في الاعتبار توافر عدة ضوابط في حال الجواز وهي:-

(١) أن لا يترتب على التقشير ضرر[٤]، أو ضرر أكبر من التقشير[٥]

فإذا نشأ عنه ضرر يلحق بالجسم أكبر من المصلحة المرجوة منه فهو محرم سواء التقشير العلاجي أو التجميلي، ويعرف تحقق الضرر من عدمه بقول الطبيب[٦]

وذلك لما أخرجه ابن ماجة والحاكم والبيهقي[٧] عن عبادة بن الصامت - رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ - «أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَضَى أَنْ لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ».

وبناءً على ذلك يمكن القول بعدم جواز التقشير الكيميائي العميق لما يسببه من الآثار الجانبية حيث يسبب ظهور ندب، ولأنه يعد ساماً لأنه إذا تم امتصاصه عبر الجلد فإنه قد يتسبب في حدوث عدم انتظام لدقات القلب، وتلف في

(١) المحلي ٢ / ٣٩٨.
(٢) الحاوي ٢ / ٢٥٧.
(٣) المغني ١ / ٧٠.
(٤) أحكام الصبغ في الفقه الإسلامي وتطبيقاته المعاصرة د صالح اهليل عبيد الله ص ١٥٠، أحكام التقشير الكيمائي للبشرة في الفقه الإسلامي د حمزة عبد الكريم حماد ص ٣٢٠٩.
(٥) تقشير البشرة دراسة تأصيلية طبية فقهية د إسماعيل غازي مرحبا ص ٨٥، التقشير الطبي د محمد بن عبد الله بن عابد الصواط ص ٣١٦١.
(٦) التقشير الطبي د محمد بن عبد الله بن عابد الصواط ص ٣١٦١.
(٧) سنن ابن ماجة ٢ / ٧٨٤، المستدرك ٢ / ٦٦ عن أبي سعيد الخدري، السنن الكبرى ٦ / ١١٤.

الأعصاب[١]، كما أنه يحدث عدة مضاعفات منها الإحساس المؤقت بالحرقان، وشد وجفاف البشرة، واحمرار في البشرة، وظهور بقع بُنية أو فاتحة اللون، والتهابات فيروسية أو بكتيرية، وتقرحات تشبه الحروق[٢]

(٢) أن يتم ذلك تحت إشراف طبي، ويفضل أن يكون تحت إشراف طبيبة - إن وجدت -، مع اشتراط الثقة والأمانة.

(٣) أن يغلب على ظن الطبيب نجاح عملية تقشير الوجه حيث إنه لا يجوز اتخاذ جسم الإنسان محلاً للتجارب[٣].

(٤) عدم استخدام مواد غير طاهرة[٤]

كالسموم ومشتقات الخنزير ونحوها فهناك أنواع من التقشير تستعمل فيها مواد سامة كالتقشير الكيميائي المتوسط والعميق حيث تستعمل فيه مادة الفينول السامة بنسب متفاوتة[٥]، لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن الله أنزل الداء والدواء، وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تداووا بحرام»[٦].

(٥) استخدام الطريقة الأقل خطورة[٧]، وذلك للقاعدة الفقهية (إذا تعارضت مفسدتان رُوعي أعظمهما ضررا بارتكاب أخفهما)[٨].

(٦) عدم إظهار الزينة من المرأة أمام الأجانب[٩]، لأنه يحرم على المرأة إظهار الزينة أمام الأجانب.

---

(١) تقشير البشرة د إسماعيل غازي مرحبا ص ٧٨.
(٢) أحكام الصبغ د صالح اهليل ص ١٤٦.
(٣) تقشير البشرة دراسة تأصيلية طبية فقهية د إسماعيل غازي مرحبا ص ٨٥.
(٤) أحكام الصبغ في الفقه الإسلامي وتطبيقاته المعاصرة د صالح اهليل عبيد الله ص ١٥٠، أحكام التقشير الكيمائي للبشرة في الفقه الإسلامي د حمزة عبد الكريم حماد ص ٣٠٢٩، التقشير الطبي د محمد بن عبد الله بن عابد الصواط ص ٣١٦٣.
(٥) التقشير الطبي د محمد بن عبد الله بن عابد الصواط ص ٣١٦٣.
٦) سنن أبي داود ٤ / ٧ ح (٣٨٧٤) .
(٧) تقشير البشرة د إسماعيل غازي مرحبا ص ٨٥.
(٨) الأشباه والنظائر لابن نجيم الحنفي ج ١ ص ٧٦، الأشباه والنظائر للسيوطي ج ١ ص ٨٧.
(٩) أحكام الصبغ في الفقه الإسلامي وتطبيقاته المعاصرة د صالح اهليل عبيد الله ص ١٥٠.

المبحث الرابع
مسئولية الطبيب

اختلف الفقهاء في ضمان الطبيب على رأيين:-

الرأي الأول:-

يرى ضمان الطبيب لخطئه كغيره من الناس

وهذا مذهب جمهور الفقهاء من الحنفية[١]، ومالك في رواية عنه[٢]، والشافعية -على الراجح عندهم[٣]، والحنابلة[٤]، والظاهرية[٥]، والإمامية - في رأى عندهم-[٦]

والعلة في ذلك:-

أن الطبيب في معنى الجاني في خطأ فوجب أن يضمن كغيره[٧]، كما أن الطبيب يعتبر مباشراً للضرر والمباشر ضامن.

الرأى الثاني:-

ويرى أنه لا ضمان على الطبيب فيما أخطأ فيه

وهذا رواية عن الإمام مالك[٨]، وبه قال بعض الشافعية[٩]، ورواية عند الإمامية[١٠]

---

(١) مجمع الضمانات ج١ ص ١٤٥، ١٤٦

(٢) القوانيين الفقهية ص ٢٢١،أوجز المسالك ج١٣ ص ٢٧، تبصرة الحكام ج٢ ص ٢٥٢، المعونة ج٢ ص ٣٠٣، الذخيرة ج١٢ ص ٢٥٧، بداية المجتهد ج٢ ص ٥٠٠

(٣) مغنى المحتاج ج٤ ص ٢٥٢

(٤) المغنى ج٦ ص ١٢٠

(٥) المحلى ج٨ ص ٢٠١

(٦) شرائع الإسلام ج٣ ص ٢٤٨، ٢٤٩

(٧) الذخيرة ج١٢ ص ٢٥٧، بداية المجتهد ج٢ ص ٥٠٠، المعونة ج٢ ص ٣٠٣

(٨) بداية المجتهد ج٢ ص ٥٠٠

(٩) الفتاوى الكبرى ج٤ ص ٢٢٠

(١٠) شرائع الإسلام ج٣ ص ٢٤٩

والعلة في ذلك:-

أن خطأ الطبيب تولد عن فعل مباح مأذون فيه فلا يضمنه لأن الضمان يسقط بالإذن[١]

الرأي الراجح:-

إن الرأي الثاني له وجاهته حينما نظر إلى مهنة الطب ومالها في نفوس الناس من مكانة عالية، ولكنه مع هذه النظرة يمكن القول بأنه لا يتفق مع مشروعية الضمان ولذلك فإن الرأي الأول هو الراجح، لأن الضمان ليس عقوبة، وإنما يراد به جبر الضرر الذى حدث، وبالتالي فإنه ينظر إلى الفعل الذى وقع وما أدى إليه من ضرر، ولذلك كان النظر إلى النفس التي أصيبت بضرر، أو العضو الذى أصيب بضرر أولى من النظر إلى مهنة المباشر للضرر، وأيضاً فإن القول بضمان الطبيب فيه حماية للمريض، كما أنه لا يؤدى إلى خوف الطبيب فيحجم عن معالجة المريض، لأنه إذا قام بعمله وفقاً لما تتطلبه الأصول الطبية كطبيب دون تقصير منه، أو إهمال فإنه لا يضمن لأن الضرر حينئذ لا يمكن نسبته إلى الطبيب، وبالتالي فإن فهم الضمان بالنسبة للطبيب يشجع الطبيب على علاج المريض لا الإحجام عن علاجه.

والسائد الآن والغالب في القانون هو أن الطبيب يسأل عن الخطأ الصادر منه سواء كان خطأ عادياً أو مهنياً[٢]، وسواء كان الخطأ جسيماً أو يسيراً وذلك لأن نص القانون الذى أوجب مسئولية المخطئ عن خطئه جاء عاماً غير مقيد دون تفرقة بين طائفة وأخرى فلا يستثنى الطبيب من ذلك حيث جاء في المادة ١٦٣ من القانون المدني (كل خطأ سبب ضرراً للغير يلزم من ارتكبه بالتعويض).

(١) الذخيرة ج١٢ ص ٢٥٧، بداية المجتهد ج٢ ص ٥٠٠، المعونة ج٢ ص ٣٠٣، شرائع الإسلام ج٣ ص ٢٤٩

(٢) يراد بالخطأ العادي هو ما يرتكبه الطبيب عند مزاولة مهنته دون أن تكون له علاقة بالأصول الطبية ومثاله قيام الطبيب بإجراء عملية جراحية وهو في حالة سكر، أما الخطأ المهني فهو الخطأ الذى يتصل بالأصول الفنية للمهنة ومثاله خطأ الطبيب في تشخيص المرض (انظر في ذلك: د السنهوري: المرجع السابق ج١ ف ٥٤١ ص ١١٤٦، د عبد المنعم فرج الصدة: المرجع السابق ف ٤٢٩ ص ٤٦٧)

فدل ذلك على أن الطبيب إذا أحدث ضرراً يسأل عن تعويض هذا الضرر دون تفرقة بين نوع الخطأ لعموم نص المادة وهذا ما ذهب إليه شراح القانون[١]

كما أخذت محكمة النقض المصرية بمسئولية الطبيب عن الخطأ الصادر منه سواء كان عادياً أو مهنياً، جسيماً أو يسيراً فقضت بأن (التزام الطبيب ببذل عناية مساءلته عن كل تقصير في مسلكه الطبي لا يقع من طبيب يقظ في مستواه المهني وجد في نفس الظروف، وأيضاً عن خطئه العادي أياً كانت درجة جسامته)[٢].

وإذا كان الطبيب يسأل عن خطئه المهني مطلقاً جسيماً أو يسيراً، فإن معرفة وقوع خطأ مهني من الطبيب يقاس بمسلك طبيب في نفس ظروفه من زملائه[٣] فمثلاً إذا كان الطبيب ممارساً عاماً فإن سلوكه يقاس بسلوك طبيب في نفس ظروفه من زملائه - أي ممارساً عاماً، وإذا كان الطبيب أخصائياً تخصص في تخصص معين فإن خطأه يقاس بسلوك أخصائي في هذا التخصص، وأيضاً إذا كان الطبيب أستاذاً في الجامعة فيقاس خطؤه بسلوك أستاذ في الجامعة في نفس التخصص.

وقد قضت محكمة النقض بأن (مسئولية الطبيب لا تقوم في الأصل على أنه يلتزم بتحقيق غاية هى شفاء المريض، وإنما يلزم ببذل العناية الصادقة في سبيل شفائه، ولما كان واجب الطبيب في بذل العناية مناطه ما يقدمه طبيب يقظ من أوسط زملائه علماً ودراية في الظروف المحيطة به أثناء ممارسته لعمله مع مراعاة تقاليد المهنة والأصول العلمية الثابتة وبصرف النظر عن المسائل التي اختلف فيها

(١) انظر على سبيل المثال: د السنهورى: المرجع السابق ج١ ف ٥٤١ ص ١١٤٧، د أنور سلطان المرجع السابق ف ٣٧٦ ص ٣٢٧، د عبد المنعم فرج الصدة: المرجع السابق ف ٤٢٩ ص ٤٦٨، د حسن عكوش: المرجع السابق ف ٣٣ ص ٧٠، د عبد الحكيم فوده: المرجع السابق ف ٥٩ ص ٧٣، د أبو زيد عبد الباقى مصطفي: المرجع السابق ص ٤١

(٢) نقض مدنى في ١٩٧١/٢١/٢١م الطعن رقم ٤٦٤ لسنة ٣٦ق القاعدة ١٧٩ السنة ٢٢ ج٣ ص ١٠٦٢- المكتب الفنى -

(٣) د السنهورى: المرجع السابق ج١ ف ٥٤١ ص ١١٤٩، د سليمان مرقس: المرجع السابق ف ٣٩٤ ص ٣٥٩، د أنور سلطان: المرجع السابق ف ٣٧٦ ص ٣٢٧، د محمد حسين منصور: المرجع السابق ص ٢٣

أهل هذه المهنة لينفتح باب الاجتهاد فيها فإن انحرف الطبيب عن أداء هذا الواجب يعد خطأ يستوجب مسئوليته عن الضرر الذى يلحق بالمريض)[١].

وإذا كان الطبيب يسأل عن كل خطأ يصدر منه فإنه يخضع في نطاق المسئولية الجنائية - إذا كان فعله يشكل جناية أو جنحة - للنصوص الخاصة بجرائم القتل والجرح بطريق الخطأ، وفي نطاق المسئولية المدنية فإنه يخضع للقواعد العامة في المسئولية التقصيرية، وإذا كان بين الطبيب والمريض عقد طبى فإنه يخضع لأحكام المسئولية العقدية[٢].

(١) نقض مدنى في ١٩٦٦/٣/٢٢م الطعن رقم ٣٨١ لسنة ٣١ق القاعدة ٨٨ السنة ١٧ ج١ ص ٦٣٦ - المكتب الفنى -

(٢) د حمدى عبد الرحمن: معصومية الجسد ص ٧ ط ١٩٨٧ م، وقد قضت محكمة النقض بأن مسئولية الطبيب الذى اختاره المريض أو نائبه لعلاجه هى مسئولية عقدية (نقض مدنى في ١٩٦٩/٦/٢٦م الطعن رقم ١١١ لسنة ٣٥ق القاعدة ١٦٦ السنة ٢٠ ج٢ ص ١٠٧٥ - المكتب الفنى)

الخاتمة

وتشتمل علي النتائج وأهم التوصيات:

أولاً: النتائج

١- التقشير عبارة عن: ما يوضع على بشرة الوجه لمعالجة لونه والحصول على بشرة صافية حسنة جميلة.

٢- يوجد طرق كثيرة للتقشير منها التقشير الطبيعي، والتقشير الكيميائي، والتقشير الميكانيكي، والتقشير بالليزر، والتقشير بالتبريد

٣- يجوز التقشير العلاجي - على الرأي المختار _ وذلك لورود الأمر بالتداوي وإن كان على سبيل الاستحباب، كما أن التقشير يرد الوجه إلى طبيعته خاصة إذا كان للعلاج.

٤- ضوابط تقشير الوجه: أن لا يترتب على التقشير ضرر، أو ضرر أكبر من التقشير، أن يتم ذلك تحت إشراف طبي، ويفضل أن يكون تحت إشراف طبيبة - إن وجدت -، مع اشتراط الثقة والأمانة، أن يغلب على ظن الطبيب نجاح عملية تقشير الوجه حيث إنه لا يجوز اتخاذ جسم الإنسان محلاً للتجارب، عدم استخدام مواد غير طاهرة، استخدام الطريقة الأقل خطورة، عدم إظهار الزينة من المرأة أمام الأجانب.

٥- يضمن الطبيب الخطأ الذي وقع منه لأن الضمان ليس عقوبة، وإنما يراد به جبر الضرر الذى حدث، وبالتالي فإنه ينظر إلى الفعل الذى وقع وما أدى إليه من ضرر، ولذلك كان النظر إلى الجزء الذى أصيب بضرر أولى من النظر إلى مهنة المباشر للضرر.

ثانياً: التوصيات

١- دراسة المستجدات المعاصرة من خلال اجتهاد جماعي للوصول إلى بيان الأحكام الشرعية

٢- إنشاء مراكز بحثية في كل كلية شرعية لبحث ما يستجد من وقائع ورفعها للجامعة لاتخاذ ما يلزم تدريسه مسايرة للعصر.

أهم المراجع

أولاً: كتب التفسير وعلومه

١- أحكام القرآن للإمام أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي ط دار إحياء التراث العربي - بيروت ١٤٠٥ هـ

٢- أحكام القرآن للقاضي بكر محمد عبد الله المعروف بابن العربي ط دار الفكر للطباعة ببيروت.

٣- الجامع لأحكام القرآن للإمام أبى عبد الله محمد أحمد الأنصاري القرطبي ط دار الشعب.

٤- مفاتيح الغيب للإمام محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري ط دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠هـ

٥- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز للإمام أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي ط دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ

ثانياً: كتب الحديث وشروحه:-

٦- سنن الترمذي للإمام محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروتسنة النشر: ١٩٩٨ م

٧- سنن أبى داود للإمام الحافظ أبى داود سليمان بن الأشعث السجستانى الأزدى ط دار الفكر.

٨- سنن الدارقطنى للإمام على بن عمر الدارقطنى ط دار المعرفة.

٩- سنن ابن ماجة للحافظ أبى عبد الله محمد بن يزيد القزويني بن ماجة ط دار الفكر.

١٠ سنن النسائي للإمام أحمد بن شعيب النسائي ط مكتبة المطبوعات حلب الطبعة الثانية

١١-صحيح البخاري للإمام أبى عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبة البخاري الجعفي ط دار ابن كثير بيروت الطبعة الثالثة - ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

١٢- صحيح ابن حبان للحافظ الإمام العلامة أبى حاتم محمد بن حبان البستى ط مؤسسة الرسالة بيروت الطبعة الثانية ١٤١٤هـ - ١٩٩٣ م.

١٣- صحيح مسلم للإمام أبى الحسين مسلم بن الحجاج القشيرى النيسابوري ط دار إحياء التراث.

١٤- المستدرك على الصحيحين للحافظ أبى عبد الله محمد المعروف بالحاكم النيسابوري ط دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م

١٥-مسند الإمام أحمد بن حنبل ط مؤسسة قرطبة.

١٦ موطأ الإمام مالك بن أنس الأصبحي ط دار إحياء التراث العربي.

ثالثاً: كتب الفقه الحنفي.

١٧- الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان للإمام زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

١٨- البحر الرائق شرح كنز الدقائق للعلامة زين الدين بن نجيم الحنفي ط دار المعرفة.

١٩- بدائع الصنائع في ترتب الشرائع للإمام علاء الدين أبى بكر بن مسعود الكاسانى الحنفي الملقب بملك العلماء ط دار الكتاب العربي.

- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق لفخر الدين عثمان على الزيلعي ط دار الكتاب الإسلامي - المكتبة الإسلامية -.

٢٠-حاشية ابن عابدين المسماة رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار لخاتمة المحققين محمد أمين الشهير بابن عابدين ط دار الفكر للطباعة

٢١-شرح فتح القدير للإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندري المعروف بابن الهمام الحنفي ط دار الفكر.

٢٢-المبسوط للعلامة شمس الأئمة أبى بكر محمد السرخسي ط دار الفكر.

٢٣-مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر للفقيه عبد الله بن الشيخ محمد بن سليمان المعروف بداماد أفندي ط دار إحياء التراث العربي.

رابعاً: كتب الفقه المالكي

٢٤-بداية المجتهد ونهاية المقتصد للإمام أبى الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد ط دار الحديث - القاهرة تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م.

٢٥- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للعلامة شمس الدين محمد عرفة الدسوقي ط دار الفكر.

٢٦-القوانين الفقهية للإمام أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي.

٢٧-مواهب الجليل لشرح مختصر لأبى عبد الله محمد بن عبدالرحمن المغربي المعروف بالحطاب ط الثانية ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م دار الفكر.

خامساً: كتب الفقه الشافعي.

٢٨- الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقهى الشافعية للإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ط دار الكتب العلمية.

٢٩-الأم للإمام محمد بن إدريس الشافعي ط دار المعرفة بيروت.

٣٠-روضة الطالبين للإمام أبى زكريا يحيى بن شرف النووي ط المكتب الإسلامي للطبع والنشر بيروت - لبنان.

٣١-مغنى المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج للشيخ محمد بن محمد الخطيب الشربيني ط دار الفكر.
٣٢- المهذب في فقه الإمام الشافعي لأبى إسحاق إبراهيم بن على بن يوسف الفيروز آبادي الشيرازي ط دار الكتب العلمية.
٣٣-نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج للإمام شمس الدين محمد بن أبى العباسي الشهير بالشافعي الصغير ط مصطفى البابي الحلبى وأولاده.

سادساً: كتب الفقه الحنبلي.

٣٤-الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل للشيخ علاء الدين أبى الحسن على بن سليمان المرداوي الحنبلي ط الثانية دار إحياء التراث العربي
٣٥-الروض المربع بشرح زاد المستقنع للعلامة منصور بن يونس البهوتى ط المكتبة الثقافية
٣٦-شرح منتهى الإرادات للعلامة منصور بن يونس البهوتي ط دار الفكر.
٣٧-العدة شرح العمدة للإمام عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد، أبو محمد بهاء الدين المقدسي الناشر: دار الحديث، القاهرة تاريخ النشر: ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣ م.
٣٨- الفروع لشمس الدين المقدسي أبى عبد الله محمد بن مفلح ط عالم الكتب
٣٩- كشاف القناع عن متن الإقناع للعلامة منصور بن يونس البهوتي ط دار الفكر
٤٠-الكافي في فقه الإمام أحمد للإمام أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
٤١-المبدع في شرح المقنع لأبى إسحاق برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد مفلح ط المكتب الإسلامي.
٤٢-المغنى على مختصر الإمام أبى القاسم عمر بن الحسين بن عبد الله بن أحمد الخرقي تأليف: أبى محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة ط دار الفكر.

سابعاً: كتب الفقه الظاهري.

٤٤-المحلى بالآثار للإمام أبى محمد على بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي الناشر: دار الفكر - بيروت.

ثامناً: كتب اللغة والمصطلحات

٤٥-التعريفات لعلى بن محمد بن على الجرجاني ط دار الريان للتراث.
٤٦-الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للإمام أبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي الناشر: دار العلم للملايين - بيروت الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م
٤٧-القاموس المحيط لمجد الدين بن يعقوب الفيروز آبادي ط مؤسسة قرطبة.

٤٨-لسان العرب لأبى الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور ط دار الكتاب العربي.
٤٩-مختار الصحاح للشيخ محمد بن أبى بكر بن عبد القادر الرازي مكتبة لبنان
٥٠-المصباح المنير لأحمد بن على الفيومي المقري ط دار الفكر.

تاسعاً: مؤلفات حديثة

٥١-أحكام التقشير الكيمائي للبشرة في الفقه الإسلامي د حمزة عبد الكريم حماد مؤتمر الفقه الإسلامي الثاني قضايا طبية معاصرة.
٥٢-أحكام الصبغ في الفقه الإسلامي وتطبيقاته المعاصرة د صالح اهليل عبيد الله رسالة ماجستير بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة اليرموك بالأردن سنة ٢٠١٣ م
٥٣-أحكام العمليات التجميلية المتعلقة باللون للباحث لوليد محمود قاري.
٥٤-أحكام زينة وجه المرأة في الفقه الإسلامي للباحثة نقاء عماد عبد الله ديك رسالة ماجستير بكلية الدراسات العليا بجامعة النجاح الوطنية في نابلس - فلسطين -.
٥٥-إعادة تسطيح الجلد للطبيب الحسن محمد الحفناوي رسالة ماجستير بكلية الطب جامعة عين شمس سنة ١٩٩٨م
٥٦- تقشير البشرة دراسة تأصيلية طبية فقهية د إسماعيل غازي مرحبا مجلة البحث العلمي الإسلامي بلبنان السنة الخامسة العدد الثامن عشر لسنة ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
٥٧-التقشير الطبي حقيقته وحكمه وضوابطه د محمد بن عبد الله بن عابد الصواط بحث مقدم لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية المجلد الرابع ١٤٣١ هـ
٥٨-التقشير الكيميائي للباحث عامر سليطين رسالة ماجستير بجامعة تشرين بسوريا كلية الطب البشري ٢٠٠٥ - ٢٠٠٦ م.

References:

First: Interpretation and Quranic Scienc

- Aḥkām al-Qurʾān - al-Imām Aḥmad ibn ʿAlī Abū Bakr al-Rāzī al-Jaṣṣāṣ al-Ḥanafī, Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī- Bayrūt, 1405 AH.
- Aḥkām al-Qurʾān - al-Qāḍī Bakr Muḥammad ʿAbd Allāh, known as Ibn al-ʿArabī, Dār al-Fikr li'l-Ṭibāʿa, Bayrūt.
- Al-Jāmiʿ li-Aḥkām al-Qurʾān - al-Imām Abū ʿAbd Allāh Muḥammad Aḥmad al-Anṣārī al-Qurṭubī, Dār al-Shaʿb.
- Mafātīḥ al-Ghayb - al-Imām Muḥammad ibn ʿUmar ibn al-Ḥasan ibn al-Ḥusayn al-Taymī al-Rāzī, known as Fakhr al-Dīn al-Rāzī, Khaṭīb al-Rayy, Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī - Bayrūt, (third edition) - 1420 AH.
- Al-Muḥarrar al-Wajīz fī Tafsīr al-Kitāb al-ʿAzīz - al-Imām Abū Muḥammad ʿAbd al-Ḥaqq ibn Ghālib ibn ʿAbd al-Raḥmān ibn Tamām ibn ʿAṭiyya al-Andalusī al-Maḥāribī, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyya - Bayrūt, (first edition)-1422 AH.
- Sunan al-Tirmidhī - al-Imām Muḥammad ibn ʿĪsā ibn Sawrah ibn Mūsā ibn al-Ḍaḥḥāk, al-Tirmidhī, Abū ʿĪsā. Publisher: Dār al-Gharb al-Islāmī - Bayrūt, 1998 AD.
- Sunan Abī Dāwūd - al-Imām al-Ḥāfiẓ Abū Dāwūd Sulaymān ibn al-Ashʿath al-Sijistānī al-Azdī, Dār al-Fikr.
- Sunan al-Dāraquṭnī - al-Imām ʿAlī ibn ʿUmar al-Dāraquṭnī, Dār al-Maʿrifa.
- Sunan Ibn Mājah - al-Ḥāfiẓ Abū ʿAbd Allāh Muḥammad ibn Yazīd al-Qazwīnī Ibn Mājah, Dār al-Fikr.